INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

البحرين: عقد من الانتهاكات
(2021-2011)

مضت عشرة أعوام على ثورة البحرين، ثورة بدأت سلمية وآبت إلا أن تكون سلمية رغم كل ما تعرضت له من انتهاكات وقمع وعنف وتعذيب. والذي دفع أثرها أبناء البحرين ثمن غالٍ للدفاع عن حقوقهم المشـــروعة وفي مقدمتهم قادة الحراك الشعبي ورموز المجتمع المدني.

عشرة أعوام أثبتت فيها السلطات في البحرين بأنها قادرة على التلاعب بالقضاء والقانون والبرلمان ومؤسسات الدولة وغيرها وتسخيرها بهدف الانتقام من المعارضين والناشطين الحقوقين. انتهى العقد الأول من ثورة سلمية ومحقة بانعدام تام لحقوق الإنسان في البحرين التي استغلت عضويتها في مجلس حقوق الإنسان لتشويه الحقائق وتجميل الوضـــع الحقوقي فيها وبالتزامن مع ذلك تنفيذ مخططاتها بســـحق الشـــعب الأصـــيل وإحداث التغيير الديمغرافي والتطبيع مع عدو محتل مرفوض شعبياً.

مع انطلاقة الحراك الشـــعبي في 14 شـــباط/ فبراير 2011، تورط منتســـبو الجهاز الأمني بارتكاب العديد من الانتهاكات القانونية والحقوقية، وفي ظل غياب الرقابة ومناخ الإفلات من العقاب واعتماد الخيار الأمني للرد على الاحتجاجات الشعبية والسلمية سقط عشرات الضحايا واكتظت السجون بمعتقلي الرآي وضحايا التعذيب وسوء المعاملة، وأسقطت جنسية المئات (من بينهم رجل الدين الشيخ عيسى قاسم، أبرز مرجع شيعي في البحرين) بعضهم تم ترحيلهم قسريا خارج البحرين، وتنوعت أشكال الانتهاكات من الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي وانتهاك الحق في الحياة والحق في محاكمة عادلة وارتفاع منسوب انتهاكات الحريات الدينية والاعتقاد وممارسة الشعائر والاضطهاد الطائفي.

الانتهاكات التي ارتكبتها السلطات في البحرين برفقة أجهزتها الأمنية لم تخرق المعاهدات والمواثيق الدولية التي صادقت عليها دولة البحرين فقط بل طالت أيضا دستورها بشكل مباشر والذي نص على منع التعذيب والمعاقبة عليه، إضافة إلى العديد من التشريعات والقوانين التي تؤكد على مبدأ المساواة والعدالة الاجتماعية بين المواطنين لكن لم نشهد خلال العقد الأول على ثورة البحرين تطبيق فعلي والتزام تام بتلك التشريعات والقوانين بل كان هذا العقد شاهداً على التمييز والتوظيف غير العادل وغياب تعزيز الحقوق والحريات وعدم توزيع منصف للثروات والموارد، إضافة إلى حل جمعية الوفاق ووعد مما يؤكد على الإصرار على سحق المعارضة بكافة أشكالها وإعلان صريح لعدم تقبل الرآي الآخر بل تجريمه أيضاً.

أما فيما يتعلق بالسلطة القضائية في البحرين فهي سلطة غير مستقلة ازاحت مفهوم العدالة عن الشعب وسيسته لمصلحة السلطات الحاكمة. ففي مايو 2017 أصدر ملك البحرين قانون رقم (12) لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم بقانون رقم (34) لسنة 2002، وهو القانون الذي يجيز محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري بخلاف القانون الدولي، ويجيز استصدار عقوبة الإعدام من 61 مادة وبند بالاستناد إلى ما ورد في قانون العقوبات العسكري وقانون الإرهاب وقانون العقوبات. وبذلك تحولت المنظومة القضائية إلى أهم وسيلة للتنكيل بالمعارضين وأصبحت الأحكام غير منطقية وفي تواتر يدل على مدى تخبط السلطات في الرغبة بإبادة المعارضة، وتحول هذا التعديل وفق ما وصفته منظمة العفو الدولية "كارثة لمستقبل المحاكمات العادلة والعدالة".

أصبحت الأحكام القضائية في البحرين تصدر عشوائياً الأمر الذي افضى الى محاكمات جائرة لم يسلم منها حتى الأطفال وتستند على اعترافات انتزعت تحت وطأة التعذيب لتبرير أحكام المؤبد والإعدام وإسقاط الجنسية وغيرها الكثير من الأحكام التي تتم دون وجود أي تمثيل قانوني وأحياناً دون معرفة ماهية التهمة حتى وصل الأمر بتغيير الأحكام بعد إصدارها وخير دليل على ذلك الأحكام التي صدرت بحق الشيخ علي سلمان بالمؤبد بعد تبرئته دون وجود أدلة مؤكدة وواضحة، لتؤكد المحاكم بذلك اضطراب القضاء فيها بين العدالة والسياسة ليختار الاستهزاء بالعدالة لكسب رضى السلطات الحاكمة في مساندتها لإسكات صوت الشعب.

مع انتهاء العقد الأول من الحراك الشعبي البحريني (2011-2021) يؤكد المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان على تضامنه التام مع هذا الحراك السلمي وإيمانه العميق بالمطالب والشعارات التي رفعها. ويؤكد المجلس أيضاً على احترامه الشديد لهذا الحراك الذي حافظ على سلميته على مدى عقد كامل رغم الكم الهائل ليس فقط من الانتهاكات بل من الجرائم الإنسانية التي ارتكبتها السلطات البحرينية والتي صدر بشأنها توصيات عديدة ومهمة في المراجعة الدورية الشاملة لعام 2012 (176 توصية تم قبول 156 ورفض 18 و 2 غير واضحة) ولعام 2017 (175 توصية تم قبول 139 وملاحظة 36) أغلبية تلك التوصيات تتمحور حول العدالة القانونية وحرية الرأي والتعبير ووسائل الإعلام والصحافة والمعاهدات والآليات الدولية لحقوق الإنسان وتعزيز الحوار الوطني والحقوق الدينية والثقافية وغيرها. أكثر من 75% من تلك التوصيات لم تُنفذ.

وفي 29 يونيو2011 تم إنشاء اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق المعروفة أيضا باسم لجنة بسيوني من قبل ملك البحرين المكلفة في النظر في الحوادث التي وقعت خلال فترة الاحتجاجات في شهري فبراير ومارس 2011 والنتائج المترتبة على هذه الأحداث ومن أهم توصيتها والتي لم تنفذ حتى الآن هي زيادة محاسبة المسؤولين عن التعذيب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان و إطلاق سراح السجناء السياسيين و منع التحريض

الطائفي و تخفيف الرقابة والضـوابط على حرية التعبير.في يونيو 2016 ، أصـدرت وزارة الخارجية الأمريكية تقريرها الخاص بالمثل والذي وجد أن حكومة البحرين فشلت في تنفيذ غالبية توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

لذا فإن المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يطالب بالضغط الفعلي على السلطات في البحرين للقيام بتعديلات قانونية جذرية بإشـراف هيئات أممية لتمتثل لمبادئ القانون الدولي في المحاكمة وخاصـة قانون العقوبات الذي أصبح أداة بيد الدولة لمقاضاة الافراد على ممارسة حقهم في التعبير عن الرأي وتكوين الجمعيات والتجمع السـلمي، كما تعديل كافة المواد القانونية التي تحرم المواطن من حقه الشـرعي في المثول أمام قضـاء ينصفه ويجنبه أي ظلم حتى لو كان مصدره السلطات الحاكمة بذاتها. ونؤكد على ضرورة إسقاط الأحكام الصادرة بحق كافة معتقلي الرأي في السـجون البحرينية وإطلاق سـراحهم على الفور لعدم مصـداقيتها ومثولها لمبادئ القانون الدولي في المحاكمة.

كما يجب ضمان فتح تحقيقات محايدة في جميع حالات القتل غير القانوني، والتعذيب، والانتهاكات الأخرى، على يد الأجهزة الامنية، والبدء بملاحقات قضـائية حقيقية للمسـؤولين عن الانتهاكات الجنائية، بغض النظر عن المنصـب أو الرتبة ليتسـاوى الجميع امام القضـاء وذلك ضـمن محاكمات جنائية مفتوحة أمام منظمات المجتمع المدني لتجنب أي غطاء سياسي يحمي المسؤولين.

كما نشدد على ضرورة تعديل قانون الجنسية لتعفي الملك من اسقاط وإعادة الجنسية حسب المصالح الشخصية ويكون القضـاء هو من يبت في أمره وفق قوانين وتشـريعات ثابتة لأن عملية التجنيس في البحرين توسـعت في أبعادها وباتت تعتمد على تحول ديمغرافي خطير يستبدل السكان الأصليين من الطائفة الشيعية بغيرهم من دول مجاورة ينتمون إلى الطائفة السـنية وإعطائهم صـلاحيات قد حرم بالأسـاس منها السـكان الأصـلين والتي أهمها التمثيل البرلماني للمعارضة.

كما نؤكد على ضرورة انضمام البحرين إلى قرار "الجمعية العامة للأمم المتحدة" الصادر في 18 ديسمبر/كانون الأول 2007 والذي يدعو إلى وقف تنفيذ أحكام الإعدام، كخطوة من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة نحو إلغاء عقوبة الإعدام. الامر الذي يمكنه تجنب أحكام الإعدام التي تصدر عشوائيا بهدف الترهيب والحد من نشاط المعارضة وبالتالي سلب الحق في الحياة دون أي مسوغ قانوني منطقي.

جنيف 2021/02/14